الاوضـــاع الاداريـــة في محـــافظـــة كـــركـــوك
١٩٦٨_١٩٧٩

الاستاذ المساعد الدكتور
عـــادل مدلول الهرموشي
جامعة القادسية - كلية التربية
قسم التاريخ

البـــاحثـــة
طيف سوادي صياح

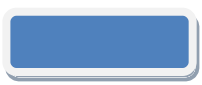

الاوضـــاع الاداريـــة في محـــافظـــة كـــركـــوك
١٩٦٨-١٩٧٩

الاستاذ المساعد الدكتور
عـــادل مدلول الهرموشي
جامعة القادسية - كلية التربية / قسم التاريخ

الباحثة
طيف سوادي صياح

خلاصـة البحث :
تعد محافظة كركوك من المحافظات المهمة التي تحتاج الى دراسات تأريخية أكاديمية ، أذ كانت ولاتزال مدينة عريقة في الحضارة ، فضلاً عن إن لها تأريخ قديم متوغل في القدم وذلك لكونها قامت على ارضها أولى المستوطنات البشرية، ولاننسى موقعها الجغرافي الذي يعد مفترق الطرق الذي يربط شمال العراق بوسطه وجنوبه ، أضافة الى أن كركوك مدينة متنوعة من حيث القوميات واللغة والعقائد والثقافات المختلفة ، ولها تسميات مختلفة ، ووردت أول اشارة بتسميتها " كركوك" بدلاً من " كرخيني" في القرن الخامس عشر الميلادي، وكانت طوال العهد الملكي احدى الالوية العراقية الاربعة عشر التي تشكلت منها الدولة العراقية.

تعد المرحلة الزمنية (١٩٦٨-١٩٧٩) من المراحل المهمة التي مرت بها محافظة كركوك وذلك بسبب التغيرات الادارية التي حدثت في المحافظة ، إذ يتبين لنا من خلال البحث المطروح الاوضاع الادارية في تلك المدة وخاصة بعد تشريع قانون المحافظات رقم (١٥٩) لعام ١٩٦٩ والذي أصبحت بموجبه كركوك محافظة بدلاً من لواء فضلاً عن الجهاز الاداري للمحافظة ومهامه الوظيفية والصلاحيات الممنوحة له ، ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث : بعنوان (الاوضاع الادارية في محافظة كركوك ١٩٦٨-١٩٧٩).

المقدمـة:
أصبحت كركوك محافظة وذلك بعد تشريع قانون المحافظات رقم (١٥٩) لعام١٩٦٩، إذ منح هذا القانون الصلاحيات العديدة للادارة

المحليـة في محافظـة كـركوك ، فضلاً عن ان القانون تضمن مواد تختص بحذف وأستحداث الاقضيـة والنواحي ، ونظراً لندرة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع ، فضلاً عن الرغبـة في توثيـق الاوضـاع الاداريـة فـي محافظـة كـركوك فـي تلـك المـدة الزمنيـة المهمـة مـن تـأريخ العراق المعاصر.

تضـمن البحـث مقدمـة وثـلاث محـاور وخـاتمـة ، وتنـاول المحـور الاول (الادارة المحليـة فـي محـافظـة كـركوك ومهـامها الوظيفيـة)، إذ بـين هـذا المحـور مفهـوم الادارة المحليـة وابرز الصلاحيـات التي منحهـا قـانون المحافظـات رقـم (١٥٩) لعـام ١٩٦٩ ، واما المحـور الثـاني فقـد تنـاول (منجـزات الادارة المحليـة فـي محـافظـة كـركوك ١٩٦٨-١٩٧٩) ، وتنـاول المحـور الثالـث (دور الحكومـة العراقيـة فـي أسـتحداث وحـذف الوحدات الاداريـة في محـافظـة كـركوك) ، إذ تم توضيح الوحدات الاداريـة التي أستحدثت في المحافظـة ، فضلاً عن ابرز الوحدات التي تم حذفهـا من محافظـة كـركـوك خلال المدة الزمنيـة (١٩٦٨-١٩٧٩).

المحـور الأول: (الادارة المحليـة فـي محـافظـة كـركوك ومهـامها الوظيفيـة).

تمثل الادارة المحلية أحدى أهم أساليب التنظيم الاداري في الدولة الحديثة، اذ توجهت الكثير من الدول نحو تبني هذا الاسلوب وذلك للايجابيات الكثيـرة التـي يحققهـا فـي مختلـف النـواحي الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وقد تعاظمت أهميـة الادارة المحليـة مـع أنتشـار الافكـار الديمقراطيـة فـي العالم إذ أصـبح تبنـي نظـام الادارة المحلية هـو مدخل رئيسـي لأي اصـلاح اداري وسياسي للدول خاصة في الدول الناميـة [١].لـم يـكن مصطلح **(الادارة المحليـة)** حديثـاً بـالنسبـة للقوانيـن الاداريـة فـي العـراق ففـي أثنـاء الحرب العالمية الاولى تم تقسيم الـعراق الـى ثـلاث ولايـات وهـي (بـغداد، الـبصرة ، الموصل) كما ورد في القـانون الاساسي العراقي الـذي شـرع عـام ١٩٢٥[٢]، أذ ورد فـي الـباب السـابع مـن القـانون مـايـتعلق بـالادارة فـي الاقـاليم وأسـتناداً الـى المـادة (١٠٩)[٣] صـدر قانون ادارة الالوية رقم (٥٨) لـعـام ١٩٢٧[٤]، ولـقد قسم هـذا القـانون العراق الـى الالوية ، واللـواء الـى أقضيـة ، والاقضيـة الـى نواحـي ، ويـرأس اللـواء (المتصـرف) ، كـما يـرأس القضـاء (القـائممقـام) ، وعلـى رأس الناحيـة مديـر الـناحيـة ، ووظـائف هـولاء جميعاً تتعلق بالسلطة المركزية وهم ممثلين في وحداتهم الاداريـة ، وعلـى وفـق ذلـك أن الادارة المحلية بموجب هذا القانون كانت مركزية[٥] عدا عدا ورود أصـطلاح الادارة المحليـة فيـه والـذي

أعتبر مفهومها بموجب هذا القانون ينصرف الى وظائف السلطات الادارية في الاقاليم[٦] ووظائف المجالس الادارية في الالوية والاقضية التي تعتبر من الوظائف الاستشارية للسلطة المركزية التي يمنحها القانون الشخصية المعنوية [٧]، ولقد بقي قانون ادارة الالوية لعام ١٩٢٧ نافذ المفعول حتى عام ١٩٤٥ اذ كانت هناك دعوات من أجل الاصلاح الاداري وكذلك المناداة باللامركزية [٨] ، وقد أستجابت الحكومة العراقية لهذا الامر [٩] إذ أنها شرعت قانون أدارة الالوية رقم (١٦) لعام ١٩٤٥[١٠]، وأصبح رؤساء الوحدات الادارية (المتصرف ، القائممقام ، مدير الناحية) بموجب قانون ادارة الالوية رقم (١٦) لسنة ١٩٤٥ موظفيين أجرائيين وعلاقتهم بالسلطة المركزية تكون وفقاً للخطط التي تضعها الحكومة بأنظمة تصدر من حين لأخر وهذا يعني أن الادارة المحلية لاتقوم بأعمالها ضمن هذا القانون الا تحت رقابة الادارة المركزية[١١] ، ولم تعرف الادارة المحلية بمفهوما اللامركزي في العراق الا بعد مانص عليها صراحة قانون ادارة الالوية لعام١٩٤٥ ، ولكن الادارات المحلية لم تزاول وظائفها او أعمالها باعتبارها شخصية معنوية وممثلة للاهلين الا في خلال سنة ١٩٥٠[١٢].

بقي قانون ادارة الالوية رقم (١٦) لسنة ١٩٤٥ نافذاً حتى عام١٩٦٩ ، إذ كانت هناك دعوات الى الاصلاح الاداري في عام ١٩٦١وتقسيم البلاد الى محافظات وتوسيع اختصاصات الادارة المحلية وبالتالي شكلت لجنة من بعض الوزراء والسياسين والمحامين لوضع الخطوط العريضة أذ أقترحت اللجنة تقسيم العراق أدارياً الى محافظات تتكون من لواء واحد او عدة الوية ويتكون من أقضية والقضاء من نواح والناحية من قرى واقترحت اللجنة ان يكون لكل محافظة مجلس ادارة من اعضاء منتخبين بواقع الثلثين والباقي معينين من رؤساء الدوائر في المحافظات ، وفي عام ١٩٦٨ تم تشكيل لجنة أخرى لوضع قانون المحافظات الذي تمت المصادقة عليه من قبل الحكومة بتأريخ ١٩٦٩/١٠/١ وذلك تطويراً للنظم الادارية ورفعاً للمستوى الاجتماعي والاقتصادي والعمراني في الوحدات الادارية[١٣].

تضمن قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ العديد من المواد ووفقاً للمادة الثانية تم تقسيم الجمهورية العراقية الى محافظات والمحافظات الى أقضية والاقضية الى نواح ويكون لكل منهما الشخصية المعنوية في نطاق الوظائف التي تمارسها الادارات المحلية في نطاق الوظائف التي تمارسها الادارات المحلية[١٤]، ويرأس المحافظة (المحافظ) والقضاء (القائمقام) ويكون على رأس الناحية (مدير الناحية) وكل منهما رئيس الدولة في

وحدته الادارية وممثلاً للسلطة التنفيذية ويمارس الوظـائف المنصـوص عليهـا فـي هـذا القـانون وكذلك يشرف على تنفيذ سياسة الدولة وعلى فروع الوزارات فيها وعلى موظفيها ومستخدميها عـدا (الجـيش والمحـاكم والجامعـات والاقسـام التدريسية فيها) ويعين لكل محافظ نائب محافظ الذي يعاون المحافظ في الاعمال التي يعهدها اليه ويتم تعين المحافظ بمرسوم جمهوري يصدر من قبل الوزير وموافقة مجلس الوزراء وتكون وظيفتـه مـن الدرجـة الخاصـة[١٥]، ولقد أعطـى قـانون المحافظـات العديـد مـن الصـلاحيات للمحافظ ومنها تفتيش كافة الدوائر في المحافظة والاشـراف عليهـا (ماعـدا القضـاء والجـيش والجامعات) وكذلك صلاحيات تتعلق بتعيين وترفيع موظفي الدوائر او نقل هولاء الموظفين ضـمن المحافظـة فـي حـدود عنـاوين وظـائفهم الـواردة بالاضـافة الـى صـلاحيته فـي تثبيـت موظفي الدوائر وقبول استقالاتهم واحالتهم على التقاعـد وكـذلك معـاقبتهم وفقـاً لأحكـام القانون[١٦].

واما الاهداف التي ينبغي على المحافظ أن يقوم بتحقيقها في أدارة محافظتـه[١٧] هي :

١-أستتبـاب الامن والنظام .

٢-تطبيق مبادئ الحريـة والمساواة بين افراد الشعب .

٣-المحافظـة علـى الصـحة العامـة وتحسـين الشؤون الصـحية مـع أتخاذ كافة الوسائل لمنـع أنتشار الامراض السارية والمعدية بين المواطنين .

٤-الاهتمام بالطرق العامة وتأمين المواصلات بصورة مريحـة وأمينـة .

٥-رعايـة المنظمـات الشعبيـة والاهتمـام بها .

٦-مراقبـة الحدود وتنفيذ القوانين والاتفاقيات المتعلقة بها .

٧-الاهتمام بتعميم الثقافـة والتعليم على افراد الشعب وتهيئـة الفرص المتكافئـة لهم .

٨-الاشـراف علـى مشـاريع الاشـغال العامـة والاسكان ومنشأتهـا .

٩-تهيئـة الوسـائل اللازمـة لرفـع المسـتوى الزراعـي ومكـافحـة الافـات الزراعيـة والفيضانـات .

نصـت المـاده (الرابعـة والخمسـون) مـن قـانون المحافظات رقم (١٥٩) لعام ١٩٦٩ على تشكيل مجلس المحافظة الذي يتكون من[١٨]:

أ-المحافظ الـذي تكـون لـه الرئاسة .

ب- نـائب المحافظ الـذي يتم أنتخابـه من قبل مجلس المحافظة ويحل محل المحافظ عند غيابه .

ج- أعضاء منتخبين من مركز المحافظة ومن الوحدات الادارية المركزية الملحقة بالمحافظة في حالة وجودها .

د- أعضاء دائميين وهم معاون المحافظ للادارة المحليـة ورؤسـاء الـدوائر الفرعيـة فـي مركـز المحافظة بصفتهم ممثلين عن الوزارت المختصة .

أوضحت المادة الستون من قانون المحافظات رقـم (١٥٩) لسـنة ١٩٦٩إن مـدة الـدورة فـي مجلس المحافظـة بالنسبة للاعضـاء المنتخبـين (٣) سنوات ويجوز تجديد انتخاب العضو لأكثر مـن مـرة ويكـون عـددهم (٢٠) عضـو اذ ان مجلس القضـاء (١٢) عضـو ومجلـس الناحيـة (٨) أعضاء ، بينما الاعضاء الدائميين فيجب أن يكون أقل من عدد المنتخبين وفي حالة اذا أقتضت كثافة السكان في الوحدة الادارية فيمكن زيـادة عـدد الاعضـاء المنتخبـين عـن الحـد الموضوع [١٩].

اما عن طريقـة تشكيل مجلـس الادارة المحليـة (مجلس المحافظـة) فلقد نـص عليه فـي المواد (٦١، ٧٢) من قانون المحافظات وهو الانتخاب المباشر حيث يقوم وزير الداخلية بأصدار بيان يعلـن فيـه عـن موعـد البـدء بالمباشـرة بأعمـال أنتخاب الاعضـاء المنتخبين لمجالس الوحدات الادارية قبل مدة لاتقل عن (٦٠) يوماً من اليوم المقـرر لأجـراء الانتخـاب وبعـدها يقـوم رؤسـاء الوحدات الادارية والمختصون بما يقتضي لأجراء ألانتخاب وتشكل لجان الاشراف على الانتخاب فـي الوحـدات الاداريـة خـلال مـدة (٧) ايـام مـن التاريخ اعلاه قبل البدء بالانتخاب[٢٠].

اما الوظـائف والخـدمات التـي يمارسـها مجلـس المحافظة وفقـاً للمادة (٨٦) فهي[٢١]:

١- فتح وأنشـاء الطـرق الفرعيـــة والقنـــاطر والجسور الصغيرة .

٢- أنشـاء المستوصـفات الصحيـــة الثابتـــة والسيارة وكذلك المستوصفات البيطريـة .

٣ - أنشاء مراكـز ومخافـر الشرطـة .

٤- أنشـاء دور السـكن لمـوظفي ومسـتخدمي الادارة المحليـة .

٥- اجازة فتح المدارس الاهليـــة الابتدائيـــة ورياض الاطفال .

٦- أنشـــاء المـدارس الابتدائيـــة ومراكـز التربيـة الاساسية ومكافحة الاميـة .

٧- صيانـــة الابنيـــة والمنشـأت العائـدة الـى الادارة المحلية.

٨- القيـــام بـادارة العقـارات والامـوال المنقولـة العائدة الى الادارة المحلية .

٩- تنفيـــذ المشـاريع والاعمـال المصـدقة اعتماداتها في ميزانية الخطة الاقتصادية للادارة المحلية في المحافظة .

١٠- انشاء وادارة المعارض للثروة الحيوانيـــة والصناعات المحليـة والاغراض التجاريـة .

١١- أنشـاء وادارة وتجهيـز مشـاريع المـاء والكهرباء في القرى التي لاتوجد فيهـا البلديات.

١٢- أنشـاء الحوانيـت والاسـواق العصريـة وادارة الفنادق ودور الاستراحة .

جدول رقم (١) أسماء المحافظين فـي كـركـوك (١٩٦٨-١٩٧٩)[٢٢].

أسم المحافظ	تاريخ التعين في المنصب	تاريخ انتهاء المنصب
١- عبد الجبار السعدي	١٩٦٨/١/١٦	١٩٦٩/١١/٩
٢-غانم عبد الجليل[٢٣]	١٩٦٩/١١/١١	١٩٧١/١/٢٣
١- شكري صبري الحديثي	١٩٧١/١/٢٥	١٩٧٣/٨/١٦
١- خالد عبد الحميد ابو طبرة	١٩٧٣/٨/٢٥	١٩٧٤/٨/٢٦
٢- وليد ابراهيم الاعظمي	١٩٧٤/٨/٢٩	١٩٧٦/٢/١٠
٣- وليد محمود الخشالي	١٩٧٦/٢/١٤	١٩٧٦/١٢/٣١
٧-عبد الله فاضل السامرائي	١٩٧٧/١/١٥	١٩٧٧/١١/٢٤
٨-محمد حمزة كيطان الزبيدي[٢٤]	١٩٧٨/٢/٢١	١٩٧٩/٧/٢١

يتكـون مجلـس المحافظـة كـذلك مـن القائممقـام الذي يعد أكبر موظف تنفيذي في القضاء والذي عليه ان يقوم بتنفيذ القوانين والانظمة والتعليمات والاوامر الصـادرة اليـه من الوزراء وعلـى الـدوائر الرسـمية ان يرسـلوا الـى القائممقـام نسـخة مـن الاوامر والتعليمات والمقررات التي يرسلونها الى فروع دوائرهم في القضاء لأطلاعه عليها ومراقبة تنفيذهـا ، ويتكـون مجلـس القضـاء مـن نائـب الرئيس الـذي هو أحـد اعضـاء مجلـس القضـاء الذي يتم أنتخابه من بين اعضاء المجلس ويحل محل القائمقـام عند غيابه وكذلك من اعضـاء منتخبـين مـن مركـز القضـاء ومـن النـواحي المركزية في القضاء فضلا عن اعضاء دائميين وهـم موظـف الادارة المحليـة ورؤسـاء الـدوائر الفرعية في القضاء بصفتهم ممثلين عن الوزارات المختصة واما مدير الناحية الذي يعد الذي يعد الموظف التنفيذي فـي ناحيته والذي يتم انتخابه من قبل اعضاء مجلس الناحية ويتكون مجلس

الناحيـة مـن اعضـاء دائمـين وكـذلك اعضـاء منتخبـين[٢٥]، ويـتم أنتخـاب اعضـاء مجـالس الوحدات الادارية بطريقة الانتخاب المباشر اذ تشكل لجان اشراف على الانتخابات في الوحدات الادارية خلال مدة لاتتجاوز سبعة ايام فتكون في المحافظة برئاسة المحافظ وعضوية كل من الحاكم الذي ينسبه رئيس محكمة الاستئناف ومدير الاحوال المدنية واربعة يختارهم الاعضاء المذكورون من بين سكان المحافظة واما في القضاء او الناحية فتكون برئاسة رئيس الوحدة الادارية وعضوية الحاكم الذي ينسبه رئيس محكمة الاستئناف وثلاثة تختارهم لجنة الاشراف في المحافظة من بين سكان محلات وقرى الوحدة الادارية ويتم الترشيح بتقديم طلب تحريري الى لجنة الاشراف على الانتخاب يبين فيه طالب الترشيح اسمه الكامل والدائرة الانتخابية التي يطلب الترشيح فيها ومن ثم يتم المصادقة عليها من قبل وزير الداخليـــة[٢٦].

ثـانيـــاً : المحـور الثـاني : منجـزات الادارة المحليـــة في محـافظـة كـــركوك ١٩٦٨ – ١٩٧٩.

إن قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ الذي شرعته الحكومة قد دعم الادارة المحلية بالمال والصلاحيات الكافية بما يضمن لها حرية الحركة والابداع بعيداً عن الروتين والاجراءات المعقدة حتى تتمكن من أداء مهامها دون الرجوع الى العاصمة في الكثير من الامور وبالتالي أكتسبت الادارة المحليـة مفهومهـا العلمـي والقانوني وخاصة فيما يتعلق بموضوع تأليف المجالس المحلية في الوحدات الادارية ومشاركة السكان عن طريق ممثليهم المنتخبين بهذه المجـالس ، إذ اصـبحت الادارة المحليـة مسؤولـة عـن ادارة الخـدمات العامـة ذات الطابع المحلي من تعليم وصحـة وزراعـة وغيرهـا[٢٧] ، وتتضح أهمية الادارة المحلية وذلك من خلال قيامها بالخدمات الكبيرة التي تقدمها الحكومة عن طريقها وذلك من أجل تسيير دفة الادارة ضمن نطاق القوانين ، فضلاً عن تقوية شعور الاهالي بالمسؤولية في أدارة الدولة نتيجة لأشراكهم فيها وأستثمار الكفاءات المحليـة فـي حالـة قيامهـا بوظائفها بصـورة صحيحة فأنها لاتعكس اعمال وخدمات الحكومة المركزية في الوحدات الادارية فحسب بل تصبح الجزء المهم والاهم في ادارة الدولـة[٢٨].

تتكـون واردات الادارة المحليـة مـن الـواردات المحلية وهي المبالغ المتخصصة في الموازنة العامـة ومـنح التعلـيم الاعـدادي والمتوسـط والابتـدائي وكـذلك المـنح التـي تخصـص فـي الميزانية العامة للوظائف التي تنقل الى مجالس الوحـدات الاداريـة ، فضـلاً عـن واردات المؤسسات التي تديرها مجالس الوحدات الادارية والمعارض التـي تقوم بتنظيمها والامـلاك التـي

تعود للادارة المحلية وكذلك المنح الخاصة التي تقـدمها الحكومـة للقيـام بمشـاريع معينـة والاستقراضـات والهبـات وتركـات مـن لا وارث لهم[٢٩].

قامت الادارة المحلية في محافظة كركوك عام ١٩٦٩ بتقديم الخدمات وتنفيذ المشاريع في كافة المجـالات الاجتماعيـة والاقتصـادية الصـحية ومنها أنشاء مستوصف في قضاء طوزخورماتو ومركز صحي في قرية (تل الجول) في قضاء كركـوك بكلفـة (٧،٠٠٠) دينـار ومستوصـف صـحي فـي قضـاء جمجمـال بكلفـة (٨، ٠٠٠) دينـار ومدرسـة ذات (١٢) صـف فـي قضـاء كركوك بكلفة (١٢) الف دينار وبناء دارين في ناحية قره حسن بكلفة (٤،٠٠٠) دينار وثلاث مـدارس فـي نـواحي الريـاض والـدبس وقضـاء الحويجة بكلفة (٩،٠٠٠) دينار[٣٠] ، وتم أكساء وتبليط طريق جمجمال –سنكاو الذي يبلغ طوله (٦٠) كـم وتبلـغ كلفتـه التقديريـة حـوالي (٨٠،٠٠٠) دينار[٣١].

عين غانم عبد الجليل محافظاً لكركوك بموجب المرسـوم المـرقم (٤٦) فـي عـام ١٩٦٩ ولقـد أنجـزت الادارة المحليـة فـي عهـده العديـد مـن الانجـازات الواسـعة والمتشـعبة ومنهـا أفتتـاح المركز الصـحي في قضـاء كركوك الذي بلغت كلفتـه (٦،٠٠٠) دينـار ومسـاحته (٣٢٨) م٢ ومركـز صـحي مـن الدرجـة الاولـى فـي منطقـة تسعين وبلغت كلفة أنشائه (٧،٠٠٠) دينار [٣٢] ، وجامع تسعين الذي بلغت مساحته (١٢٠٠) م٢ وكلفتـه عشـرة الاف دينـار بالاضافـة الـى مشاريع أكساء شوارع قضاء مركز كركوك التي بلغـت كلفتهـا (٦٥،٠٠٠) دينـار وبلـغ طولهـا(١١٠) كـم [٣٣] ، وفـي عـام ١٩٧١ تـم أنشاء ثمان مدارس أبتدائية في محافظة كركوك من قبل الادارة المحلية التي بلغت كلفتها (٧٢) الـف دينـار[٣٤] ، وخـلال عـام ١٩٧٢ أنجـزت الادارة المحليـة الكثيـر مـن المشـاريع العمرانيـة ومنها[٣٥] :

١–أفتتاح الفندق العصري للادارة المحليـة في قضاء كركوك .

٢– أنشاء كراج الادارة المحليـة .

٣– أفتتـاح معمل نجـارة الادارة المحليـة .

٤– أفتتـاح مركـز شرطـة فـي قضـاء كـركـوك .

٥– أفتتـاح المجزرة .

٦–أنشاء مـدارس متوسـطة فـي قضـاء كركـوك مركز المحافظة وخاصة في محلة شورجة ، حي المعلمين ، محلة امام قاسم .

أنجزت الادارة المحلية في عام ١٩٧٣ مشروع مـاء كركـوك بكلفة(٨٥٠،٠٠٠) دينـار وبطاقـة أنتاجية تبلغ عشر ملايين غالون يومياً حيث تم نصب مضخات الضغط العالي واجهزة السيطرة بعد اكمال مد الانابيب الخاصة بالمشروع ذات

(١٨) انج وموقعه في ناحية دبس ، فضلاً عن انه تم أنشاء بحيرة صناعية وحديقة حيوانات وساحات الالعاب في متنزه كركوك الذي بوشر العمل فيه وكذلك تم تبليط شوارع داخلية بكلفة (١٥٠) دينار وأنشاء عمارات واسواق عصرية بكلفة (١٥،٠٠٠) دينار[٣٦].

أفتتحت الادارة المحليـة عـدد مـن المشـارع العمرانية في أحياء قضاء مركز كركوك حيث تم تبليط شوارع حي الاندلس والمثنى وانشاء اسواق وعمارات وتجديد المصابيح الكهربائية في بعض الشوارع مع أنشاء شبكة ماء وتركيب خزان بسعة(٢٠)غالون يومياً مع أنجاز ٨٠ شارعاً تم فرشها بالحصى الخام في احياء المحافظة [٣٧] ،

وكذلك تم أفتتاح جسرين و(١٨) قنطرة في قضاء كركوك وتبليط عدد من الشوارع الداخلية في قضاء دبس ونواحي قره حسن وشوان[٣٨] ، وقد أنجزت الادارة المحلية عام ١٩٧٩ في عهد محمد حمزة الزبيدي مشاريع بكلفة مليونين و(٦٤٠) الف دينار ضمت ١٩ مدرسة أبتدائية ومدرستان متوسطة وروضة للاطفال في قضاء مركز كركوك ونواحي داقوق وقره حسن والرياض و(٤) متنزهات في ناحيتي داقوق وتازه خورماتو وكذلك تم تنفيذ طريق كركوك– اربيل وطريق كركوك – الموصل التي بلغت أطوالها (١٥٠) كم وكلفتها التقديرية (١٢) مليون دينار[٣٩].

جدول رقم (٢)

المشاريع المنجزة من قبل الادارة المحلية في محافظة كركوك ١٩٦٨-١٩٧٩ [٤٠].

السنة	المشروع المنجز	الكلفة المالية
١٩٦٨	أنشاء عيادة طبية مركزية في قضاء كركوك	(١٥،٠٠٠) دينار
١٩٦٨	تبليط الشوارع الداخلية في ناحية تازة خورماتو والتون كوبري	(١٤،٦٥٩) دينار
١٩٦٩	أنشاء مستوصف في قضاء طوزخورماتو وناحية الحويجة	(١٤،١٠٠٠) دينار.
١٩٧٠	أنشاء مشتل للادارة المحلية في ناحية تازه خورماتو وتنفيذ مشروع ماء كركوك	(٢،٥٠٠٠٠٠) دينار.
١٩٧١	أنشاء ثمان مدارس ابتدائية في قضاء كركوك	(٧٢،٠٠٠) دينار.
١٩٧٢	انشاء الفندق العصري للادارة المحلية في قضاء كركوك وكراج الادارة المحلية ومعمل نجارة الادارة المحلية	(٧٢،٠٠٠) دينار.
١٩٧٣	أنشاء طريق تكريت –كركوك البالغ طوله (١١٤)كم	(٥،٠٠٠٠٠٠) دينار
١٩٧٣	أنشاء فندق سياحي في قضاء كركوك وسوق عصري يضم (١٤٦) دكاناً.	(١٥٠،٠٠٠) دينار.

١٩٧٤	تبليط الشوارع الداخلية في قضاء جمجمال وأنشاء مركرصحي في ناحيتي سنكاو واغجلر.	(٢٥٣،٠٠٠) دينار.
١٩٧٥	أنشاء اسواق وعمارات سكنية في قضاء كركوك.	(٧٢،٠٠٠) دينار
١٩٧٦	أنشاء مركزين صحيين في ناحية داقوق وقره حسن.	(٧٠،٠٠٠) دينار.
١٩٧٧	أنشاء ثلاث طرق رئيسية يبلغ طولها (١٠١) كم وهي جمجمال سنكاو اغجلر .	(٥،٠٠٠٠٠٠) دينار
١٩٧٨	تبليط مجموعة من الطرق الرئيسية في قضاء مركز كركوك التي يبلغ طولها (٥٩)كم.	(٢٥،٠٠٠٠٠٠) دينار.
١٩٧٩	أنشاء روضة للاطفال في قضاء مركز كركوك واربعة متنزهات في ناحيتي داقوق وتازة خورماتو	(٢،٠٠٠٠٠٠) دينار.

المحور الثالث : دور الحكومة العراقية في أستحداث وحذف الوحدات الادارية في محافظة كركوك خلال المدة (١٩٦٨-١٩٧٩).

عرف قانون المحافظات رقم (١٥٩) لعام ١٩٦٩ الوحدة الادارية بأسم (المحافظة ، القضاء ، الناحية)، ونصت المادة الثالثة من القانون على أن للوحدة الادارية عدد من الصلاحيات ومنها[٤١] :

١- إن تتمتع بالحقوق المخولة لها بموجب أحكام القوانين.

٢- إن تستوفي الضرائب والرسوم والاجور وفقاً لأحكام القوانين .

٣- إن تستخدم الصلاحيات التي تمكنها من القيام بالخدمات والوظائف حسب أحكام هذا القانون والقوانين الاخرى.

٤- إن تعقد العقود على أختلاف انواعها بمقتضى احكام هذا القانون.

٥- إن تكون خصماً في جميع الدعاوى التي تقام لها او عليها .

وقد أوضح القانون كيفية أستحداث الوحدة الادارية وفقاً للمادة الخامسة والسادسة من القانون ويتم توضيحها كما يلي:

١- يستحدث القضاء ويعين مركزه وأسمه ، وتثبت وتعدل حدوده ، ويفك ارتباط النواحي منه وتتلحق بقضاء اخر بمرسوم جمهوري يصدر من قبل وزير الداخلية (استناداً الى قرار

مجلـــس المحـافظـــة) وموافقـــة مجلـس الوزراء [٤٢] .

٢- تستحـــــدث النـاحيـــــة وتلغـــــى وتعيـــن حدودهـــا ومركزهـــا وأسمهـــا بمرســوم جمهوري يصــدر بنـاءً على اقتراح وزيـــر الداخليـــة (استنـــاداً الـى قـــرار مجلـــس المحـافظـــة) وموافقـــة مجلـس الوزراء[٤٣].

امـــا تقسيمـــات الوحدة الاداريـــة ، فقد نصت عليهـــا المـــادة السابعـة مـن القـــانون (ان تقســـم الوحـــدة الاداريـــة الـى محلات ضمن الحدود البلديـــة ، والـى قرى بالنسبة الى خارج هذه الحدود)[٤٤].

كـــانت محـافظـــة كـــركوك تتكـون من خمســـة أقضيـــة التي ضمت عدة نواحي حتى عام ١٩٦٧ ، وهـــذه الاقضيـــة هـي (قضـاء كركـوك ، قضـاء الحويجـــة ، قضـاء طوزخورمـــاتو ، قضـاء جمجمـال ، قضـاء كـــفري)[٤٥] ، وخلال المـدة (١٩٦٨-١٩٧٠) ، أستحدثـــت عـــدد مـــن الوحـــدات الاداريـــــة فـــي محـافظـــة كـركـــوك وهـي :

١-استحدثت نـاحيـــة جبـارة [٤٦] ويكـــون مـركزهـــا قريـــة جبـــارة وتـرتبط بقضـــاء كفري[٤٧].

٢-أستحدثت نـاحيـــة آمرلـــي[٤٨] فـي عـام ١٩٦٩ ، ويكـــون مركزهـــا قريـــة آمـــرلي وترتبط بقضـاء طوزخورماتو[٤٩].

٣-أستحدثت نـاحيـة سليمان بـيـك[٥٠] فـي عـام ١٩٦٩ ،ويكـــون مركزهـــا قريـــة سليمان بـيك وترتبط بقضاء طوزخورماتو[٥١] .

٤-أستحدث قضـاء كـلار في عام ١٩٧٠، ويكون مركزه قصبـة كـلار، وتـــرتبط بـه ناحيتـــا (شيروانـــة ، بيبـــاز) ، حيـث أستقطعت هـاتـان الناحيتـان مـن قضـاء طوزخورماتـو[٥٢].

أصـدرت الحكومـة العراقيـة مراسيـم جمهوريـة بأستحداث الوحدات الاداريـة فـي محافظـة كـركـوك خـلال المـدة (١٩٧٢-١٩٧٧):

١- نـاحيـــة كـوكـــس عـــام ١٩٧٢ ومركزهـا قريـة كـوكـس وتـرتبط بقضـاء كـفري[٥٣] .

١-نـاحيـة يـايجـي عـام ١٩٧٢ ومركزهـا قريـة يـايجـي وترتبـط بقضـاء مـركـز كـركـوك[٥٤].

٢-ناحيـة نـوجـول عـام ١٩٧٢ ومركزهـا قريـــة نـوجـــول وتـــرتبط بقضـــاء طوزخورماتـو[٥٥].

٣-نـاحيـة تيلاكـــو عـام ١٩٧٥ ومركزهـــا قريـــة تيلاكـــو الكبيـر وترتبـــط بقضـاء كـلار[٥٦].

٤-قضـــاء دبـــس عام ١٩٧٦ ويكون مركزه قضـــاء دبـــس وتلحق بـــه ناحيتـــا دبس والتون كوبري[٥٧].

٥-نـاحيـة الربيـــع عـام ١٩٧٧ ومركزهـــا قريـــة (قـره هنجيـــر) وترتبـــط بقضـــاء مـركز كـركـوك[٥٨].

نصـــت المـــادة الرابعـــة مـــن قـــانون المحافظـــات رقم (١٥٩) لعام ١٩٦٩ على أن يغيـــر أسـم الناحيـــة بمرسـوم جمهـوري يصـــدر بنـــاءً علـــى اقتـــراح وزيـــر الداخليـــة وقـرار مجلـــس المحـافظـــة[٥٩] ، حيث تـم تغييـر أسم ناحيـة شيروانـة الـى (سـر قلـعـة)[٦٠] ، فضـلاً عـن أبـدال اسـم محافظـة كركـوك بـأسم (محـافظـة التأميـم)[٦١].

تغيـــرت مسـاحـة محـافظـة كركـوك بعـد عام ١٩٧٥ حيث تم أستقطـاع اربعـة أقضيـة منها ، وأصدرت مراسيـم جمهوريـة بـالحاقهـا الى المحافظـات المجـاورة وهـي :

١- فـك ارتبـاط قضـاء كـفـري والحاقهـا بمحافظـة ديالى[٦٢].

٢- فـــك ارتبـــاط قضـــاء طوزخورمـــاتو والحاقها بمحافظة صلاح الديـن [٦٣].

٤-فـك أرتبـاط قضـائي كـلار و جمجمـال والحاقهما بمحافظـة السليمانيـة[٦٤].

جـدول رقم (٣) التشكيلات الاداريـة في محافظـة كـركـوك عام ١٩٧٦[٦٥] .

الـــوحـــدة الاداريـــة	الـــمركـــز	الـمساحـة /كـم٢
اولاً : قضاء كـركـوك		
١- مركز قضاء كـركـوك	كـركـوك	٣٦٠ كم٢
٢- نـاحيـة قـره حسن	لـيلان	١١٣٢كم٢
٣- نـاحيـة شـوان	ريـدار	٩١٥كم٢
٤- نـاحية تازه خورمـاتو	تـازه خـورمـاتو	١١٣٧كم٢
٥- نـاحية يـايـجي	يـايـجي	٥٥٥كم٢
٦- داقـوق	داقـوق	١٢١٢كم٢
مجموع مساحة القضاء	-	٥٣١١كم٢
ثانياً : قضاء الحويجة		

١- مركز قضاء الحويجة	الحويجة	_
٢- ناحية العباسي	الجبور	١٠٣٥ كم ٢
٣- ناحية الرياض	الرياض	١٣٨٨كم
مجموع مساحة القضاء	_	٢٤٢٣كم٢
ثالثاً : قضاء دبس		
١- ناحية دبس	دبس	١٢١٧كم٢
٢- ناحية التون كوبري	التون كوبري	٤٧٥ كم٢
مجموع مساحة القضاء	_	١٦٩٢كم٢
مجموع مساحة المحافظة	-	٩٤٢٦ كم ٢.

نلاحظ من الجدول اعلاه أن عدد الوحدات الادارية في محافظة كركوك قد انخفضت من (٢٣) وحدة الى (١١) وحدة ادارية فقط ، إذ كانت تبلغ مساحتها حتى عام ١٩٧٠ (١٩٥٤٣) كم٢ ولم يتبقى من مساحتها سوى أقل من النصف حتى عام ١٩٧٦ ، إذ أنها بلغت (٩٤٢٦) كم٢ .

الخاتمة

نتيجة على ما تقدم من معطيات تم عرضها في ثنايا البحث ، يمكن أن نورد بشأنها الاستنتاجات الاتية:

١- أنبثقت الأدارة المحلية في محافظة كركوك ، إذ كانت مركزية تابعة للدولة حتى صدور قانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩ ، أصبحت الادارة المحلية لأمركزية.

٢- أنجزت العديد من المشاريع في مختلف الميادين الاجتماعية والاقتصادية ، أذ أن قانون المحافظات لسنة ١٩٦٩ قد دعم الادارة المحلية بالمال والصلاحيات الكافية بما يضمن لها حرية الحركة والابداع بعيداً عن الروتين والاجراءات المعقدة حتى تتمكن من أداء مهامها دون الرجوع الى العاصمة في الكثير من الامور وبالتالي أكتسبت الادارة المحلية مفهومها العلمي والقانوني وخاصة فيما يتعلق بموضوع تأليف المجالس المحلية في الوحدات الادارية ومشاركة السكان عن طريق ممثليهم المنتخبين بهذه المجالس ، إذ اصبحت الادارة المحلية مسؤولة عن ادارة الخدمات العامة ذات الطابع المحلي من تعليم وصحة وزراعة وغيرها.

٣- كـانت تتكـون محافظـة كـركـوك حتـى عـام ١٩٧٠ مـن ستـة أقضيـة والعديـد مـن النواحـي ، ولكـن طرأ تغيـر كـبير جداً على تشكيلاتهـا الاداريـة وخاصـة بعـد ألحـاق أربعـة مـن أقضيتهـا بالمحـافظات الاخـرى ، وكـانت نتيجـة ذلك أن تقلصت مساحتهـا الى (٩٤٢٦) كـم٢ بعـد أن كـانت (١٩٥٤٣) كـم٢.

الهوامش :

(١) ســامي حســن نجــم الحمــداني ، الادارة المحليـــة وتطبيقهـا والرقـابة عليهـا ، المركز القومي للاصدارات القانونية ، (القاهرة : ٢٠١٤)، ص١٧.

(٢) صــدر القانـــون الاساســي العراقــي فـــي ٣١/ اذار/١٩٢٥ الـذي يعتبـر مـن الدسـاتير الناهضـة لكونـه يركز على حقوق الانسان والحريات المصانة ويتكون من مقدمـة وثلاثـة عشـر مـادة وللمزيـد مـن التفاصـيل عـن صـدور القـانون ومـواده المختلفـة . يـــنظر : الحكومـة العراقيـــة ، المـــقانون الاساسي العراقـــي ، مطبعـــة دار السلام ،(بغداد : ١٩٢٩) ص١.

(٣) نصت المادة (١٠٩) من القانون الاساسي العراقي على أن تعين المناطق الادارية وأنواعها وأسمائها وكيفية تأسيســها وأختصـــاص موظفيهـــا وألـــقابها فـــي الـــعراق بـــقانون خـاص. يـــنظر : المصـدر نفسـه ،ص٤٠.

(٤) صدر قـانون أدارة الالويـة رقـم (٥٨) لسـنة ١٩٢٧ في ٢٧/ ايار/١٩٢٧ ويـتكون من أحدى وخمسون مـادة وأخـتص البـاب الاول منـه (الاقسـام الاداريـة) والبـاب الثـاني (مـوظفي الالويـة والاقضـية) امـا البـاب \الثالـث (المجـالس الاداريـــة وطريقـــة تشـــكيلها) للمزيـــد مـــن التفاصيل عن هذا القانون ، ينظر: الجمهورية العراقية ، وزارة العدل ، مجموعـة القـوانين والانظمـة لسـنة ١٩٢٧، القسـم الاول ، مطبعـة الحكومـة ،(بغـداد : ١٩٢٧) ، ص٣٥-٣٨.

(٥) يقصد بالمركزيـة جمـع او تركيـز الوظيفـة الاداريـة فـي الدولـة فـي أيـدي هيئـة قائمـة فـي العاصـمة هـي الحكومـــة (الســـلطة المركزيـــة) دون مشـــاركة الهيئـــات الاخـرى اي لايوجـد فـي الدولـة الا سـلطة واحـدة تتـولى جميـع الوظـائف بنفسـها او بواسـطة مـوظفين يـتم تعينـهم مـن قبلهـا ويكونـون خاضـعين لتوجيهاتهـا وسـلطاتها خضـوعاً تامـاً ولايشـترط فـي المركزيـة الـذي تتركـز بيـده السلطة فرداً وانما يجوز أن يكون هيئة تتكون من عدة أفراد . يـنظر : محمد يعقوب السعيدي ، مبادئ القانون الاداري ، مطبعة الزهراء ، (بغداد : د.ت) ، ص٩٤.

(٦) علـي مهـدي حيـدر، الادارة العامـة للالويـة فـي الجمهوريـة العراقيـة ، ط٢، مطبعـة الارشـاد ،(بغـداد : ١٩٦٢)، ص١٦٢.

(٧) يقصد بالشخصية المعنوية وهي أن تكون ادارة اللواء المحلية شخصية حكيمة لها حق التصرف في الاموال المنقولة وغير المنقولة وهي مكلفة بالوظائف المعينة بهذا القانون وتعتبـر أموالهـا كـأموال الدولـة وتعتبـر احـدى مستلزمات قيام الادارة المحلية بواجباتها وتكون الادارة المحلية مسؤولة عن كافة أعمالها التي لاتقرها القوانين المرعيـة . ينظـر : الجمهوريـة العراقيـة ، وزارة العـدل ، مجموعـة القـوانين والانظمـة لسـنة ١٩٤٥، مطبعـة الحكومـة ،(بغداد : ١٩٤٥) المـادة السـتون ، ص٨٦ ؛ علي مهدي حيدر ، المصدر السابق، ص١٦٨.

(٨) يقصـد باللامركزيـة أسـلوب مـن أسـاليب الادارة يقصـد بـه توزيـع أختصاصـات الوظيفـة الاداريـة فـي الدولة بين الحكومة المركزية وبين هيئات منتخبة محلية تباشر أختصاصاتها في هذا الشأن تحت رقابة الدولة اي ان لايكون في الدولة سلطة واحدة وانما توجد في الدولة سلطات متعددة من نوع واحد اذ انها تقوم على عناصر اساسية هي وجود مصالح محلية وكذلك مجالس او هيئات محلية تتولى ادارة هذه المصالح بالاضافة الى رقابة السلطة المركزية على هذه الهيئات . ينظر : محمد يعقوب السعيدي ، المصدر السابق ، ص٩٨.

(٩) لبيـب زمـزم ، أدارة المـدن فـي الجمهوريـة العراقيـة ، مطبعـة الادارة المحليـة ، (بغـداد : د.ت) ، ص٧.

(١٠) الجهوريـة العراقيـة ، وزارة العـدل ، مجموعـة القوانين والانظمة لسنة ١٩٤٥، ص٩٧-٩٩ .

(١١) حسـين الرحـال ، عبـد المجيـد كمونـة، الادارة المركزيـة والادارة المحليـة فـي العـراق ، مطبعـة عبـد الكريم زاهد ،(بغداد :١٩٥٣) ، ص١٩٩.

(١٢) علي مهدي حيدر، المصدر السابق ، ص١٦٣.

(١٣) الجمهوريـة العراقيـة ، وزارة الداخليـة ، منجـزات وزارة الداخليـة فـي عـامين ، مطبعـة الادارة المحليـة ، (بغداد : د.ت)، ص١٧٩.

(١٤) الجمهوريـة العراقيـة ، قـانون المحافظـات رقـم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩، مطبعة الادارة المحلية ، (بغداد : ١٩٦٩) ، ص٤.

(١٥) المصدر نفسـه ، ص٦-٧.

(١٦) لبيب زمزم ، المصدر السابق ، ص٢٠ ؛ الوقائع العراقيـة (جريـدة) ، العـدد١٧٨٩، ١٣/ تشـرين الاول/١٩٦٩.

(١٧) الجمهوريـة العراقيـة ، قـانون المحافظـات رقـم (١٥٩) لسـنة ١٩٦٩، المصـدر السـابق ، ص٢٣ ؛ الوقـائع العراقيـة (جريـدة) ، العـدد١٧٨٩، ١٣/تشـرين الاول /١٩٦٩.

(١٨) المصدر نفسـه ، ص٢٧.

(١٩) المصدر نفسـه ، ص٣٠.

(٢٠) لبيب زمزم ، المصدر السابق ، ص١٧.

(٢١) الجمهوريـة العراقيـة ، قـانون المحافظـات رقـم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩، المصدر السابق ، ص٥٠.

(٢٢) الجـدول مـن اعـداد الباحثـة بالاعتمـاد علـى : الوقـائع العراقيـة (جريـدة) ، العـدد ، ١٦٧٦، ٢٤/كـانون الثـاني /١٩٦٨ ، العـدد ١٧٨٩، ٣٠/ كـانون الثـاني /١٩٧١، العـدد ، ١٩٣٣، ٢٦/تشـرين الثـاني /١٩٧١، العـدد ٢٠٥٤ ، ٢٧/ اب/١٩٧٣، العـدد (١٩٣٣)، ٣٠/اب/١٩٧٤، العدد (١٢٧٦) ، ١٤/شباط /١٩٧٦ .

(٢٣) ولد غـانم عبد الجليل في بغداد عـام ١٩٣٨ ودرس الابتدائيـة ومـن ثـم دخـل كليـة القـانون والسياسـة وتخـرج منها عـام ١٩٦٥ ، وبعدها انتسب الى حزب البعث عام ١٩٥٣ وفصـل مـن الوظيفـة مـرتين وسـجن عـدة مـرات بسـبب نشـاطه السياسـي ، عـين محافظـاً لكركـوك عـام ١٩٧٠ ثم لـديالى عـام ١٩٧١ ومنثم مـديراً عامـاً للمـوانئ العراقيـة عـام ١٩٧١ ، وعين وزيـر للتعليم العـالي والبحث العلمـي عـام ١٩٧٤ واعـدم عـام ١٩٧٩. ينظـر : حسـن لطيف الزبيدي ، موسوعة السياسة العراقية ، ط٢ ، دار العارف ، (بيروت : ٢٠١٣) ، ص٤٤٥.

(٢٤) محمد حمزة الزبيدي : من مواليد محافظة بابل عام ١٩٣٨ وكـان موظفـاً فـي مستشـفى الرمـادي ، ومـن ثـم اصبح محافظـاً لكركوك عام ١٩٧٨، وكـان وعضـواً فـي القيـادة القطريـة لحـزب البعـث العربـي الاشـتراكي عـام ١٩٨٢ ، وفـي عـام ١٩٨٦تـم تعينـه وزيـراً للنقـل والمواصـلات ووزيـراً للزراعة والاصـلاح الزراعي عـام ، ١٩٧٨ وفـي عـام ١٩٩٤ تـم تعينـه نائـب رئـيس الـوزراء وتوفي عـام ٢٠٠٥ في احدى السجون لكونـه كان معتقلاً . ينظر : المصدر نفسـه ، ص٤٥٧.

(٢٥) لبيب زمزم ، المصدر السابق، ص١٢ ؛ الوقائع العراقيـــة (جريـــدة) ، ١٧٨٩ ،١٣/ تشـــرين الاول /١٩٦٩.

(٢٦) احمد عبد الزهرة الفتلاوي ، النظام اللامركزي " دراسة مقارنـــة ، منشورات زين الحقوقيـة ، (بيروت : ٢٠١٣) ، ص١٤٨ ؛ الجمهوريـــة العراقيـــة ، قـــانون المحافظات رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩، المصدر السابق، ص١٠٢.

(٢٧) الجمهورية العراقيـــة ، وزارة الداخليـــة ، المصـدر السابق ، ص١٢.

(٢٨) علي مهدي حيدر ، المصدر السابق ، ص١٦٤.

(٢٩) الجمهوريـــة العراقـية ، قـانون المحافظـات رقـم (١٥٩) لسنة ١٩٦٩، المصدر السابق، ص١٢٣.

(٣٠) الثورة (جريدة) ، العدد ١٣٥، ٢٨/تشرين الاول /١٩٦٩.

(٣١) التـــأخي (جريـــدة) ، العـدد ٤٦٢، ١/ايلـول /١٩٧٠.

(٣٢) الثـورة(جريـــدة) ، ١٣٦، ٢٩/ تشرين الثـاني /١٩٦٩.

(٣٣) التـــأخي (جريـدة) ، العـدد ٤٨٨، ١٦/ نيســان /١٩٧٠.

(٣٤) كركـوك (جريـدة) ، العـدد ٢٠١٠، ٢٢/ ايلـول /١٩٧١.

(٣٥) المصـــدر نفســـه ، العـــدد ٢٠٣٤ ، ٢٦/شـــباط /١٩٧٢.

(٣٦) الجمهورية (جريـدة) ، العدد ١٨٨٣، ٥/ كـانون الاول/١٩٧٣.

(٣٧) الثـورة (جريـدة) ، العـدد ٢٦٠٣، ٢٨/ كـانون الثاني/١٩٧٧.

(٣٨) الجمهورية (جريدة)، العدد ٣٠١٢ ، ١٩/ نيسان /١٩٧٧.

(٣٩) الجمهورية (جريدة) ، العدد ٣٦٣٧ ، ١٣/حزيران /١٩٧٩.

(٤٠) الجدول من اعداد الباحثة بالاعتماد على المصادر التاليـــة : التـــأخي (جريـــدة) ، العـــدد ٢٤٠، ١٩/اذار/١٩٦٨؛ جريدة الثـورة ، العـدد ٧٧ ، ١/تشـرين الثـاني /١٩٦٨؛ جريدة الثورة ، العدد ١٣٥، ٢٦/ كـانون الاول /١٩٦٩؛ الثغـــر (جريـــدة) ؛ العـــدد ٨٩٠٨، ٣٠/تمـوز/١٩٧٠، كركوك(جريدة) ،العدد ٢٠١١، ٢٣/ حزيران /١٩٧١؛ كركوك(جريدة) ،العدد٢٠١١ ، ١٢/ اذار / ١٩٧١ ؛ الجمهوريـة (جريـدة) ، العـدد ١٨٩٤، ٢٠/ كـــــانون الاول /١٩٧٣؛ ألتأخي(جريـــــدة) ،العدد١٣٩٩، ١/ نيسـان / ١٩٧٣ ؛ الجمهوريـة (جريدة) ، العـدد١٨٨٤ ،٦ / كـانون الاول /١٩٧٤ ؛ الثـورة (جريـــدة) ، العـــدد ٢٢١٥، ٢١/ تمـــوز /١٩٧٥؛ الجمهورية(جريدة) ،العدد ١٩٧٦ ،١٩/ تمـوز /١٩٧٦؛ الثـورة (جريـدة) ، العـدد ٢٦٩٦ ،٣/ نيســان /١٩٧٧؛ الجمهوريـــة (جريـــدة) ، العـــدد ٣٣٧٣ ،١٢/ ايلـــول /١٩٧٨؛ الثـورة (جريـدة) ، العـددا٣٦٣٧ ،١٣/ تمـوز /١٩٧٩.

(٤١) الجمهوريـــــــة العراقيـــــــة ، قـــــــانون المحـــافظـــات رقم (١٥٩) لسنـة ١٩٦٩ ، المـادة الثالثـة ، ص١.

(٤٢) المصدر نفســه ، المادة الخامسة ، ص٣.

(٤٣) حسين عباس مهنـا ، تجربـــة الحكم المحلي في العـراق مـن الدولـة البسيطـــة الـى الدولـــة المركبـــة (

دراســـة تحليليـــة) ، ط١ ، (بغـــداد : ٢٠١٨) ، ص ٨١.

(٤٤) الجمهوريـــــــة العراقيـــــــة ، قـــــــانون المحـــافظـــــات رقـــم (١٥٩) لسنـــة ١٩٦٩ ، المـــادة السابعة ، ص٧.

(٤٥) الجمهوريـــــة العراقيـــــة ، وزارة التخطيـــــط ، المجمـــوعة الاحصـــائيـــة الســنويـــة العـامـــة ١٩٦٧، مطبـعة الحكـومـة ، (بغـداد : ١٩٦٨) ص٢٥.

(٤٦) تقع ناحيـــة جبارة جنوبي كفري بـالقرب من خط سكك الحديد الذي يربط مدينة اسكي كفري بمدينة جلولاء وبغداد . ينظـر : نـوري طالبـاني ، كركـوك ومحـاولات تغيير واقعها القومي ، ط٢ ، (د.م : د.ت) ، ص٧٤.

(٤٧) الوقـائع العراقيـــة (جريـدة) ، العـدد ١٧١٨، ٢/ نيسان /١٩٦٩.

(٤٨) تقع ناحيـــة آمرلي الى الجنوب الغربي من قضـاء طوزخورمـاتو وتبعـد عنهـــا بمسـافة ٣٠ كـم ، أسـمها مشـتق مـن احـد اسـماء قبائـل الاوغـوز وهـو (ايمـور) ، وتحـدها مـن الشـمال قريـة البوحسـن ومـن الغـرب نهـر اقصـو ومن الجنوب قرى باشاكلن وأوج تبـــه . ينظـر : نجـــات كـوثر اوغلـو ، معجـم المواقـع العراقيـة بأسـماء تركيـة ، ترجمـة حسن كـوثر ، مؤسسـة وقـف كركـوك ، (كركوك : ٢٠١٤) ، ص٣٩.

(٤٩) الوقـائع العراقيـة (جريـدة) ، العـدد ١٧١٥ ، ١٢/ نيسان /١٩٦٩.

(٥٠) وتقع ناحيـة سليمان بيـك علـى الطريـق البـري بـين كركـوك ومحافظـة بغداد ، ينظـر . نجـــات كـوثر اوغلـو، المصدر السابق ، ص١٣٩.

(٥١) الوقـــائع العراقيـــة (جريـــدة) ، العـــدد ١٧١٥ ، ١٢/نيسان/١٩٦٩.

(٥٢) االمصـــــدر نفســـــه ، العـــــدد ١٨٥١ ، ١١/ اذار/١٩٧٠ .

(٥٣) عبـدالله غفـور ، التشـكيلات الاداريـــة فـي جنـوبي كردستان ، (سليمانية : ٢٠٠٥) ، ص٤٤.

(٥٤) الوقـائع العراقيـة (جريـدة) ، العـدد ٢١٨٢ ، ١٣/ ايلول /١٩٧٢.

(٥٥) المصـدر نفســـــه ، العـدد٢١٩٧ ، ١١/ تشـرين الثاني /١٩٧٢.

(٥٦) عبـــدالله غفـــور ، المصـــدر الســـابق ، ص ٤٤؛ المصـــدر نفســـــه ، العـــدد٢٥٠٣ ، ١٥/ كـــانون الاول /١٩٧٥.

(٥٧) صـــباح صـــادق جعفـــر الانبـــاري ، قـــــانون المحافظـــات رقـــم (١٥٩) لســـنة ١٩٦٩ وتعديلاتـــه ، المكتبة القانونية ، (بغداد :٢٠٠٥)

(٥٨) الوقـــائع العراقيـــة (جريـــدة) ، العـــدد٢٤٩٤ ، ٢٠/ تشرين الاول/١٩٧٥ .

(٥٩) نصـت المـادة الرابعـــة مـن قـانون المحافظـات علـى ان يغيـر اسم المحافظـة بمرسـوم جمهـوري يصـدر بنـاء علـى اقتراح وزير الداخليـة وموافقة مجلس الـوزراء . ينظـــر : صـــباح صـــادق جعفـــر الانبـــاري ، المصـــدر السابق ، ص٦ ؛ الجمهورية العراقية ، قـانون المحافظـات رقـــم (١٥٩) لســـنة ١٩٦٩، المـــادة الرابعـــة ، ص٥ ؛ الوقـــائع العراقيـــة (جريـــدة) ، العـــدد ٥١٣٢ ، ٩/ شباط/١٩٧٦

(٦٠) الوقـــائع العراقيـــة (جريـــدة) ، العـــدد٢٤٩٤ ، ٢٠/ تشرين الاول/١٩٧٥

(٦١) المصـــدر نفســـه ، العـــدد٢٥٠٣ ، ١٥/ كـــانون الاول /١٩٧٦.

(٦٢) ستوور سه باح سديق ، ميزووى سياسه تى به كـه بكـردان لـه باريزكـاى كـه ركـوك ١٩٦٣-١٩٩١ ، (

كـه ركـووك : ١٩٧٠) ، ص١٧٧ ؛ الوقـائع العراقيـة (جريدة) ، العدد ٢٥٠٣ ، ١٥/ كانون الاول /١٩٧٥.

(٦٣) المصـدر نفســـه ، العـدد ٢٥٢٣ ، ٧/ حزيـران /١٩٧٦ ؛ عبدالله غفور ، المصدر السابق ، ص٦٠.

(٦٤) زه نون بيريادى ، جه مجه مال له جل وبه نجا كانى جه رخى بيستدا ، (كه ركوك : ٢٠١٠) ، ص١٨ ؛ عبد الرحمن صديق ، كركـوك مـأسـاة المدينـــة ، اربيـــل ، ٢٠٠٣ ، ص١٤ ؛ جريـدة الوقائع العراقيـة ، العدد٢٥٣٤ ، ٧/ حزيران/١٩٧٦.

(٦٥) الجدول مـن اعـداد البـاحثـــة بالاعتمـــاد علـى : وزارة التخطـيط ،المجموعـــة الاحصائيـــة السنويـــة ١٩٧٦ ، مطبعـــة الجهـاز المركزي للاحصـاء ، (بغداد : د.ت) ، ص٢٠-٢١.

Abstract:

Provinces in Karkuk of the basic provinces that need historic put it, to be in place in Iraq. In its center and south, In addition, the Kirkuk diverse city in terms of nationalities, language, beliefs and cultures, and have different labels, and received the first signal to call it "Kirkuk" instead of "Krgena" in the fifteenth century, and was throughout the monarchy, one of the Iraqi brigades fourteen formed by the Iraqi state Of.

The period of time (1968-1979) is one of the important stages in the province of Kirkuk because of the administrative changes that took place in the province, as we find through the research presented

administrative conditions in that period, especially after the legislation of the provincial law No (159) Under which Kirkuk is a province instead of a brigade as well as the administrative apparatus of the province and its functions and authority This is the importance of this research: (Administrative Status in the Governorate of Kirkuk 1968-1979).